

صحيح ابن خزيمة

2395 - حدثنا أحمد بن منيع و زياد بن أيوب و مؤمل بن هشام و الحسن بن الزعفراني قالوا : حدثنا إسماعيل قال الزعفراني : ابن عليه قال أحمد و زياد قال : أخبرنا أيوب و قال مؤمل و الزعفراني عن أيوب عن نافع عن ابن عمر قال Y فرض رسول الله A صدقة رمضان على الذكر و الأنثى و الحر و المملوك صاع تمر أو صاع شعير قال : فعدل الناس نصف صاع بر لم يقل أحمد و مؤمل بعد زاد زياد بن أيوب قال فقال نافع : كان ابن عمر يعطي التمر إلا عاما واحدا أعوز من التمر فأعطى الشعير